

الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي

407 - وقوله يدا بيد أي يعطي بيد ويأخذ بالآخرى .

وقال الفراء العرب تقول باع فلان غنمه باليدين يريدون سلمها بيد واخذ ثمنها بيد قال ويقال ابتعت الغنم اليدين أي بثمانين مختلفين اخبرني بذلك المنذري عن ابي طالب عن ابيه عن الفراء .

408 - وقوله من زاد وازداد فقد اربى .

يقول من زاد صاحبه على ما اخذ او ازداد لنفسه على ما دفع فقد اربى أي دخل في الربا المنهي عنه وتقول للرجل اذا اعطيته شيئاً هل تزداد أي هل تطلب الزيادة على ما اعطيتك .

409 - والنسيئه التأخير وهو اسم على فعيل وفعيله يقوم مقام الانساء والنساء يقال نساء

ا فلانا اجله بغير الف نسيئه ونسئاً ونسأً في اجله انساء ونسيئه .

410 - قال الشافعي C وانما انظر في التبر الى اصله .

فالتبر من الدراهم والدنانير ما كان غير مصوغ ولا مضروب وكذلك من النحاس وسائر الجواهر ما كان كساراً رفاتاً غير مصنوع آنية ولا مضروب فلوساً واصل التبر من قولك تبرت الشيء أي كسرتة جذاذا